تعنيف المرأة في المجتمع المرابطي

د/ بن الذيب عيسى[1]

أستاذ مساعد – جامعة الجزائر ٢

ملخص:

حظيت المرأة المغربية بصفة عامة والمرأة المرابطية باهتمام الدارسين والباحثين وعملوا على إبراز دورها في المجال السياسي والعلمي ومكانتها في المجتمع وأولو لذلك أهمية كبيرة وكان تركيزهم بصفة خاصة على فئة معينة من النساء سيما الخاصة منهن اللواتي بلغن مكانة مرموقة في المجتمع في شتى المجالات غير أنهم أهملوا باقي الفئات وضربوا صفحا عمّا كانت تعانيه المرأة في الوسط الاجتماعي من تعنيف، وعليه ارتأيت النظر في هذا الجانب رغم أن مصادر الفترة لا تولي أهمية لذلك وعدت ذلك من الأشياء المسكوت عنها .

وعلى الرغم من ذلك فإني سأحاول في هذه الدراسة الوقوف على هذا الجانب والعمل على جمع بعض الاشارات التي وردت بين ثنايا المصادر في إشارات مقتضبة سيما منها كتب المناقب، والنوازل ، والحسبة، وكتب الامثال التي أسهمت في هذا المجال وهذا ما أعمل على إيضاحه.

ولعلاج هذا الموضوع قمت بطرح عدة تساؤلات منها هل ؟ يعود تعنيف المرأة إلى طبيعة نظام الحكم المرابطي القائم على أساس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؟ الذي تبنّته الدولة المرابطية . أم يعود أساسا إلى نظرة المجتمع ووضعية المرأة ومكانتها فيه ؟ وهل تعنيف المرأة نُحمّل فيه المسؤولية كاملة للرجل ؟ أم أن للمرأة ضلع في ذلك ؟ أم يتحمله الطرفين ؟ هذا ما سوف أحاول توضيحه في هذه الدراسة وهدفي من ذلك إيضاح بعض الغموض والكتمان والتستر الذي ساد هذا الجانب لاعتبارات اجتماعية وأخرى أشارت إليها الدراسة .

الكلمات المفتاحية :

المرأة ، تعنيف ، المرابطية ، الضرب ، الاغتصاب

مقدمة:

قبل الحديث عن تعنيف المرأة وحريتها كان لزاما علينا الإشارة إلى مدلولي التعنيف والحرية لغويا ومفهومهما العام حتى يتسنى لنا الخوض في هذا الجانب والإلمام به إلماما جيدا فكلمة التعنيف في اللغة مشتقة من فعل عنّف ومعناه الخرق، وقلّة الرفق به، وهو ضد الرفق[٢].

أما الحرية فهي مشتقة من كلمة : حرّ، يحر حرا را إذا عتق، والحرة، نقيض الأمة، والجمع حرائر، والحر من الناس : أخيارهم وأفضالهم ، وحرية العرب أشرافهم والحرة الكريمة من النساء[٣].

أما القصد بالمفهوم العام لكلمة العنف : هو كل تصرف يؤدي إلى إلحاق الأذى وقد يكون الأذى جسديا أو نفسيا، كفرض الآراء بالقوة أو إسماع الكلمات البذيئة أو السخرية، والاستهزاء بالفرد وجميعها تُعدُّ أشكال مختلفة لنفس الظاهرة التي هي سمة من سمات الطبيعة البشرية، وعلى مدى التاريخ نجد شواهد تدل على لجوء الانسان لانفعالاته[٤] وحتى يتسنى لنا الإحاطة بالموضوع فإنّ ذلك يتطلب منا العودة لمصادر الفترة السالفة الذكر.

١. التعنيف الجسدي:

١.١ الضرب المفضي للموت :

بعد عودتنا لمصادر فترة الدراسة وجدنا بعض الاشارات التي نلتمس منها ما يفهم منها تعنيف جسدي بالنسبة للمرأة، وقبل الاسترسال في ذكرها فإن ذلك يستدعي الإشارة إلى ذكر أسباب تعنيف الرجل لزوجته وبعد تصفحنا لها على اختلافها وجدنا أن البعض منها لا يفصح عن ذكر أسباب التعنيف، وهذا ما وقفنا

عليه في بعض النوازل ، وعلى النقيض من ذلك نجد أن بعض الروايات تكشف النقاب عن أسبابه، وهذا ما ساعدنا على استنطاقها وإبداء رأينا فيها. ولعل أول ما يتبادر إلى ذهننا هو هذا التساؤل هل سبب تعنيف المرأة يعود بشكل أساسي إلى نظام الدولة المرابطية أم إلى الرجل الذي هو مصدر التعنيف الذي يصل أحيانا لحد الوفاة وما سبب إقدامه على ذلك ؟ وهل المسؤولية يتحملها الرجل وحده أو أن ذلك يتقاسمه الطرفين ؟

ولتوضيح الصورة جليا كان لزاما علينا العودة إلى مضامين تلك النوازل والروايات التي عالجت الموضوع بتفاصيله أو أنها لمحت إليه في إشارات مقتضبة، وهذا ما أعمل على الوقوف عليه فمن الأسباب التي جعلت الرجال أو الأزواج يقدمون على تعنيف المرأة نذكر البعض منها على سبيل المثال لا الحصر.

بعد التنقيب في مصادر الفترة وجدنا أن للمرأة ضلعا واسعا في تعنيفها من طرف الزوج ويبدو أن للخيانة الزوجية التي تجلّت مظاهرها في العصر المرابطي كانت سببا مباشرا في تعنيف المرأة سيما وأن النصوص المصدرية تشير إلى تفشي تلك الظاهرة في الوسط الاجتماعي(٥).

وفي نفس هذا المنحى أشارت أمثال العامة التي تفشي ظاهرة الخيانة الزوجية بين النساء المتزوجات بالمتقدمين في السن (٦)، وهي نفس الرواية التي أكدها البكري والتي مفادها أن شيخا تزوج بشابة كلف بها أحد الفتيان فتواطأت معه على خيانة زوجها (٧) وعادة ما تفضي تلك الخيانة بعد اكتشاف أمرها إلى القتل(٨).

ويبدو لنا أن عدم انصياع المرأة لأوامر زوجها كان من ضمن أسباب تعنيفها سيما إذا لم تراعي حقوقه الزوجية وما تلك الاشارة التي أوردها البكري إلا نموذجا حيّا عما ذهبنا إليه، ويتضح ذلك جليّا في رد امرأة بعد سؤال أهلها عن أسباب عدم رغبتها في معاشرة زوجها حيث كان ردها " إني أكرهه وأبغض قربه وأحب بعده (٩).

وما من شك أن مثل هذه الردود من الزيجات أمام أهاليهن وأسماع بعولهن يرى فيها هؤلاء إنقاصا من رجولتهم في حاله سكوتهم عنها فيعقب ذلك ردّة فعل عنيفة اتجاه زوجاتهم.

كما لم نستثني من ذلك أسباب أخرى كخروج المرأة في غياب زوجها[١٠]، ناهيك عن أسبا ب أخرى ذات طابع مادي صرف[١١]، وحسبنا في ذلك مثلا ما أورده لنا صاحب مذاهب الأحكام في نازلة عن رجل أسكن زوج ابنته مدة الزوجية دون كراء يلزمه إذ رأى ذلك نظرا لها وسداد، فلما رشدت الابنة قامت تطلب زوجها بالكراء [١٢] وهذا ما أثار حفيظته وقام بتعنيفها، وفي نوازل أخرى توضح تطاول الرجل على صداقها ونحلتها وميراثها والنيل منه واعتراض الزوجة عن ذلك[١٣]. غير أننا لا يمكن استبعاد الزوج من بعض التصرفات اتجاه زوجته ونُحمّل كل المسؤولية للزوجة، وحتى نكون منصفين في ذلك عملنا على الوقوف على بعض الاشارات التي نرى فيها أن الرجل هو الآخر له ضلع في ذلك وتقع عليه المسؤولية المباشرة في استفزاز زوجته سيما إذا امتنعت الزوجة الانصياع لنزواته، وطلبه الزواج بإمرة أخرى، وهو عادة ما لا تقبل به المرأة إذ لا تسمح أن تشاركها زيجة ثانية في حياتها الزوجية، وهذا ما يتضح لنا من أمثال العامة حيث كن يفضلن الموت على أن يعشن تلك الوضعية[١٤].

كما كانت ظاهرة التسري بالجواري في العصر المرابطي ظاهرة شائعة بين الرجال، وهذا ما لم تستسغه عادة الزيجات[١٥] وغيرها من الأسباب الأخرى كطول غياب الزوج[١٦]، أو عجزه الجنسي[١٧] وغيرها وليس من المستبعد أن تكون هنا ك أسباب ومشاكل أخرى التي تعتري الحياة اليومية بين الزوجين ولم تفصح عنها المصادر

وحتى يتسنى لنا ايضاح صور التعنيف الجسدي للمرأة نورد هاهنا بعض تلك الأمثلة، وحسبنا في ذلك تلك النازلة التي عرضت على المفتي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن خلف بن ابراهيم التجيبي المشهور بابن الحاج[١٨] والتي تشير إلى

تعرض زوجة إلى ضرب مبرح أدى إلى وفاتها، وتتلخص ظروف تلك النازلة أن امرأة تشكو ألم ست جراحات في جسدها، إحداها بمؤخر رأسها، واثنان منها بجنبها الأيسر تحت مرجع كتفها من الجهة المذكورة ، والرابعة بظهرها مائلة إلى الجنب الأيسر، والخامسة برأس منكبها الأيمن، والسادسة تحت إبطها من جهة اليسرى تجد منها ألم الموت . وذكرت أن الجاني عليها هو زوجها على وجه الاعتداء منه وأشهدت ضمن عقد رسم أنه متى طرأ عليها حادث الموت وقد شهد عليها بذلك، وعينت الجراحات وتحقق أنها لا يمكن أحد أن يفعلها بنفسه ، وكان ذلك بتاريخ ٢٢ لذي الحجة، ثم توفيت في ٢٦ من الشهر المذكور[١٩] .فمثل هذه النازلة تعد دليلا قاطعا على تعرض الزوجة للتعنيف الجسدي من طرف زوجها .

ولعل ما يزيد من تأكيد التعنيف الجسدي للمرأة تلك الشكوى التي تُجسِّد معنى آخر من معاني التعنيف للمرأة مما جعلها تفكر في الانتحار اتقاء لشر تعنيف زوجها ، وحسبنا في ذلك تلك الشكوى التي تقدمت بها امرأة للمتصوف أبي العباس السبتي [٢٠] تشكو له فيها أذى زوجها واعتياده على ضربها باستمرار إلى درجة أنها كانت " تريد إلقاء نفسها في البئر [٢١]

وعليه فلا مندوحة أن يلجأ البعض منهن للهروب من بيوتهن الزوجية صوب الجبال غير آبهات حتى بأولادهن والبحث عن رجال آخرين للزواج بهن، وهذا ما يفهم من الاشارة التي أوردها حسن الوزان سيما عن عادات السائدة في أوساط نساء جبل مرنيسة[٢٢].

ولم تسلم نساء ملوك الطوائف في العصر المرابطي من الزّج بهن في السجن ، ومثالنا في ذلك اعتماد الشهيرة بالبرمكية زوجة المعتمد التي عانت في سجن أغمات، وقد عبرت عن محنتها لما أودعت هذا السجن بأن قالت للمعتمد :يا سيدي لقد هُنَّا هُنَا فردّ عليها بقوله :

قالت لقد هُنَّا هُنَا مَوْلاَي أَيْنَ جَاهَنَا

قُلْــتُ لَهَا إِلَــهُنَا صَيَّرَنَا إِلَى هُــنَا [٢٣]

ونفس المصير الذي لاقته اعتماد البرمكية نالته نساء الأمير علي بن يوسف ونساء أولاده على يد عبد المؤمن الموحدي إذ لم يسرحهم إلا بعد تدخل من الولي أبي شعيب الدكالي[٢٤].

ولم يقتصر السجن على النساء المرابطيات فحسب بل تعدى إلى أزواجهن كانتقام منهن، وحسبنا في ذلك الرواية التي أوردها المراكشي عن سبب نكبة ابن عطية والتي يعود سببها لكونه كان متزوجا ببنت أبي بكر بن يوسف بن تاشفين [٢٥].

٢ الاغتصاب :

إن البحث في ظاهرة اغتصاب النساء في بلاد المغرب عموما خلال العصر الوسيط وفترة الدراسة تحديدا من الأمور المسكوت عنها، وعليه يجد الباحث صعوبة في علاجها سيما أمام شح المادة المصدرية إذا ما استثنينا كتب النوازل والتراجم، ويبدو لنا أن ذلك يرجع

١ . إحاطة تلك الظاهرة بسياج من الكتمان والسرية، نظرا خصوصية المجتمع المغربي الذي يغلب عليه الطابع القبلي المحافظ خاصة وأن الاغتصاب تلحقه فضيحة ومعرة[٢٦]، وعليه فإنهم كانوا يتحاشون حتى إشاعة محاولة اغتصاب رجل لامرأة تجنبا للعار الذي سيلحقها[٢٧].

٢ ـ سهولة كل من أراد الوصول إلى مبتغاه سيما مع كثرة المعروض من جواري اللذة والمتعة مقابل مبالغ زهيدة [٢٨].

وعلى الرغم من تحفظ المجتمع على حوادث الاغتصاب إلا أننا نجد كتب النوازل قد أشارت إلى تفشي تلك الظاهرة في المجتمع، وهذا ما نفهمه من النوازل

التي وردت لدى الفقهاء والتي استخدمت فيها كلمة الاغتصاب[٢٩] بمفاهيم دالة عليه وتمّ التعبير عنه بكلمات مرادفة نذكر منها الافتضاض [٣٠]، افترعها [٣١]، استكرهها [٣٢] اختدعني [٣٣]، قهرني[٣٤] ، غلبها [٣٥] وكل هذه الكلمات لها مدلول الاغتصاب

ومن خلال عودتنا للمصادر الفقهية واستقراء النصوص اتضح لنا أن المالكية كانوا أكثر شمولا في بيان جريمة الاغتصاب والتعميق من دلالتها وإضفاء الأهمية على سلوك الرجل وعظم دوره في وقوعها حيث تجاوزوا معاني القهر والغلبة والإكراه ووسعوا من دائرة التعريف حتى أخذت الميتة والصغيرة التي تفقد التمييز[٣٦] والمجنونة والنائمة عندهم حكم المغتصبة لانعدام الارادة والرضا [٣٧].

والغالب ما ترتبط جريمة الاغتصاب بضعف الوازع الديني والتفكك الاجتماعي والأسري والظروف المعيشية كتفشي البطالة وتأخر سن الزواج [٣٨]سيما وأن ارتفاع المهور ومتطلبات الزواج في العصر المرابطي كان يشكل عائقا أساسيا أمام إقبال الرجال على الزواج [٣٩]، كما كان لانتشار اللهو والمجون وانتشار المسكرات [٤٠] وما يعقبه من غياب العقل التي عادة ما تفضي إلى وقوع حالات الاغتصاب.

٣ التعنيف النفسي :

٣.١ أ ـ التعنيف في فرض الرأي

إن المرأة المغربية في العهد المرابطي لم تنل كامل حريتها في اختيار شريك حياتها هذا إذا استثنينا البعض منهن حيث أنّ غالبية النساء من عامة المجتمع كانت تخضع لرأي ولي أمرها الذي كانت له اليد الطولى في تزويج ابنته [٤١] سيما ونحن ندرك أنّ الولي يُعدّ ركنا أساسيا من أركان الزواج، ولن يصح بدونه مصداقا لقوله تعالى (فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ) [٤٢].

والمعروف أن الدولة المرابطية كان أساس قيامها الحكم بكتاب الله وسنة رسوله [٤٣]، وعليه فقد عمل فقهاء المالكية على تطبيق ما جاء به الشرع ، فاستغل البعض من الأولياء ذلك وتعدوا حدود الآية الكريمة فأرغموا ممن في كفالتهم من البنات على طاعتهم تحقيقا لمصالحهم ضاربين عرض الحائط بمشاعر بناتهم [٤٤] سيما إذا كان المتقدم لخطبتها من ذوي الجاه أو المكانة المرموقة في المجتمع، فكانت عادة ما تكره البنت على قبول الزوج المتقدم لها وحسبنا في ذلك ما صوّرته لنا كتب النوازل المعاصرة للفترة المرابطية فيشير ابن الحاج في نوازله أن " رجلا ذا مال وجاه خطب ابنة رجل فأعطاها له بعد إباية [٤٥].

وعليه فإن التعنيف في فرض الرأي يترتب عنه أحيانا ردّة فعل حتى على أقرب المقربين لهن ليصل في بعضها إلى عقوق الوالدين وهذا ما أكده ابن الحاج في نوازله حيث يقول " فأعطاها له بعد أباية ودخل بها الزوج مما أدى إلى عقوق الابنة لأبيها [٤٦].

ولم تكن تلك النازلة التي أوردها ابن الحاج الوحيدة التي تؤكد اليد الطولى في تزويج الأب أو الولي للبنت دون الأخذ برأيها، وهذا ما يؤكده ابن رشد في النازلة التي أوردها في قوله : أن رجلا غاب عن زوجته فزوجها والدها برجل آخر دون علمها بالرغم من عودة الزوج الأول[٤٧].

ولم يقتصر ذلك على العامة فحسب بل بعض أمراء الدولة المرابطية الذين يعدون من الخاصة استعملوا سلطتهم على من كان في كفالتهم، وحسبنا في ذلك يوسف بن تاشفين الذي زوّج امرأة من أهل بيته تسمى غانية بعهد من أبيها لعلي المسوفي[٤٨]، كما أن عليا بن يوسف عقد على أخته حواء لابن عمه أبي طاهر تميم.

ولعل ما يزيد في تأكيدنا على تعنيف المرأة والحد من حريتها أن وصل الأمر بالزج بها في السجن لكونها تزوجت بغير إذن وليها [٤٩]. إذا فلا مندوحة أن

نجد حتى بنات الملوك لم يتجرأن على تجاوز سلطة آبائهن حتى وهن مسلوبات الحرية وخير مثال على ذلك بثينة بنت المعتمد بن عباد التي أخذت موافقة والدها قبل زواجها [٥٠].

٣.٢ ب ـ <u>تعنيف المرأة بعد الكشف عنها</u>

ما من شك أن الكشف عن عذرية المرأة يلحق بها أذى جسدي وتعنيف نفسي في آن وحد إذ من المعروف أن من بين العادات المتفشية في المجتمع المرابطي قبل إقبال الفتاة على الزواج يتم الكشف عن عذريتها فتُسلِّم نفسها طواعية لامرأتين للكشف عنها، واختبار حالها فإن وجدتها بكرا تمنح لها شهادة تثبت ذلك [٥١] وهذا ما نرى أن ذلك تعنيف جسدى ونفسي للفتاة دون وعي من أهلها لكون فقدان الفتاة لعذريتها في المجتمع المرابطي يعد سببا في إلحاق العار والذل للأسرة . وعليه فإننا نجد بعض الأسر تسعى إلى كتابة العقود لبناتهن اللواتي فقدن عذريتهن بسب خارج عن إرادتهن كالسقوط من درج[٥٢] أو سلم أو دكان[٥٣] أو غير ذلك تجنُّبا لدفع الشبهة والعار الذي ينزل بهم[٥٤].

ولعل ما يزيد تأكيدنا من تعنيف نفسي للفتاة أن أهل العريس يصل بهم الأمر إلى اشتراط عذرية الفتاة فإن وجدت غير ذلك رُدّت إلى أهلها لكون أن الناس المدعوين للعرس ينتظرون دليل بكارة العروس، ويرون في ذلك دليلا قاطعا على عفّتها وطهارتها[٥٥]، ومثل هذه العادات لازالت مُتفشيّة في مجتمعنا لحد الساعة، ونرى أن هذا مخالفا لما شرعه الله صونا لكرامة المرأة.

غير أن ما يجب الإشارة إليه في هذا الجانب ليس معنى هذا أن المرأة الثّيب غير مرغوب فيها بل أن ذلك يقتصر على عامة الناس وعكسه تماما لدى الطبقة الخاصة سيما إذا كانت المرأة ذات جاه، أو جما ل، أو مكانة في المجتمع، وما إقبال يوسف بن تاشفين الزواج بزينب النفزاوية، وزواج سير بن أبي بكر اللمتوني بالحرة حواء بنت تاشفين إلا دليلا على ما ذهبنا إليه [٥٦].

٤ التعنيف اللفظي :

قبل الحديث عن التعنيف اللفظي للمرأة أول ما يتبادر إلى ذهننا هو هذا التساؤل كيف ينظر المجتمع بفئاته المختلفة إلى المرأة ؟ وما هي وضعيتها في المجتمع ؟ حتى تتضح لنا أكثر أسباب تعنيفها تعنيفا لفظيا وما ينجر عنها نفسيا على شخص المرأة .

وبعد عودتنا لمصادر الفترة أخذنا بعين الاعتبار معرفة موقف رجال الدين من الفقهاء إلى النساء على اعتبار أن أمراء الدولة المرابطية لا يخرجون برأي إلا بعد عودتهم للفقهاء فوجدنا أن هؤلاء قد أجحف البعض منهم في حقها ووصفوها بصفات يفهم منها أن تعنيف لفظي فمنهم من وصفهن بالغباوة وانعدام التفكير السليم وهذا ما يتضح لنا جليا من قول ابن عبدون : " فالجهل والخطأ فيهن أكثر[٥٧].

ولم تختلف نظرة المتصوفة إلى المرأة عن نظرة الفقهاء فابن العريف المعاصر لفترة الدراسة كان وصفه لها فيه نوعا من الاستصغار فعدها بمثابة طفل حيث يقول : " والمرأة لا تصلح إلا بقيّم [٥٨] وذهب سعيد الخولاني إلى أبعد من ذلك في وصف المرأة ورماها بأبشع الصفا ت ومما جاء في قوله " هي غم لا يريم، وشر لا ينفذ وغل لا ينفك إن أيسرت أرضتك بلسانها، وإن احتجت أسرعت إلى فراقك، وإن ذَلَلْت لها ركبتك ، وإن عاودتها غلبتك، وإن فوّضت إليها أمرك خسّرتك، وإن فاوضتها سرا شَهَّرتك، تَفْجُر ودمعها قريب، وتُذنِبُ وصوتها عال، وتحلف وجرمها مكشوف، وتهرم وأخلاق الصبى فيها، ويفني خيرها ويبقى شرها وطول لسانها، فإن كنت منها بعيدا فلا تقرب إليها ، وإن كنت منها قريبا فأسرع النجاة وادع ربك بالخلاص[٥٩].

وصنفها الجغرافي أبو حامد الغرناطي المعاصر لفترة المرابطين في تصنيفه لعقول الناس فجعلها بين عقل العوام والصبيان وهذا ما نستشفه من قوله : " وعقول جميع العوام أكثر من عقول النساء، وعقول النساء أكثر من عقول الصبيان [٦٠].

ولم تسلم المرأة من أمثال العامة التي عنفتها هي الأخرى تعنيفا لفظيا وما ينتج عنه من أذى نفسي لشخص المرأة وحسبنا في ذلك مثلا أن المجتمع مجّد قيّم الذكورة في مختلف تصوراته وخطاباته ونجد انتكاسا لهذا التمجيد لدى الأسر التي كثيرا ما كانت تفضل المولود الذكر وهذا ما يتضح لنا جليا في أمثالهم التي اعتبرت الأنثى عبئا ثقيلا وهذا ما نستشفه من المثل القائل " من عِنْدُ وَلِيِّ عِنْدُ بَلِيِّ [٦١].

بل ذهبت في أمثالها لأبعد من ذلك بأن لا خير في النساء ، ولم تكتف بهذا فحسب بل استعملت بعض الكلمات العامية البذيئة عن المرأة عموما، وحسبنا في ذلك ما جاء في أمثال العامة التي تنصح بعدم الثقة في ولو حتى في الأم ، وهذا ما نستشفه من المثل القائل (ليس في النساء خير ولا فِمِي[٦٢])[٦٣] ولم تسلم حتى الأخت من أمثالهم مثل قولهم " لا تثق بقحبة[٦٤] ولو كانت أختك [٦٥].

كما تناولت أمثال العامة المرأة وخطت من قيمتها حيث أقرنتها بصفتين مذمومتين في المجتمع وهما ممارسة البغاء والسرقة وحثت عن الابتعاد عنهما وفعل أي شيء آخر عدا ذلك ، وهذا ما نستشفه من قولهم " خل القحب والسرقا وا عمل ما بقى[٦٦]، ولم يشفع المجتمع للنساء الممارسات للزنا والبغاء من سخرية واستهترا ر المجتمع بهن وما لحق بأولادهن الذين مافتئت أمثال عامتها تترصدهم وهذا ما يفهم من قولهم :" جواب أولاد الزنا السكوت [٦٧].

خاتمة :

مما سبق يتضح لنا أن المرأة المرابطية لم تسلم من تعنيف المجتمع بمختلف فئاته وتعنيفها تعنيفا لفظيا غير أن ذلك ما يجب الإشارة إليه هنا هل هذا الوصف الذي وصفت به وموقف رجال الدين منها يعود إلى عجزهم من معالجة ما يجري في المجتمع عن طريق الوعظ والإرشاد، أم أن المرأة المرابطية تخطت هذه المرحلة سيما بعد عبور المرابطين إلى الأندلس وما شاب من انفتاح للمجتمع عامة والمرأة المرابطية فتخطت كل العوائق ووصلت إلى ما وصلته في شتى الميادين السياسية والعلمية والاقتصادية ونالت حريتها كاملة وعليه كان ينظر إليها بهذه النظرة .

قائمة المصادر والمراجع المعتمدة في البحث

القرآن الكريم

١ ـ ابراهيم القادري بوتشيش، المغرب والأندلس في عصر المرابطين، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٩٣

٢ ـ ابن أبي زيد القيرواني : النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الامهات، ج ٤، تحقيق محمد عبد العزيز الدباغ وآخرون، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ١٩٩٩

٣ ـ بن الحاج : نوازل ابن الحاج ، خ . ع . و.م .ر رقم ج ٥٥

٤ ـ ابن الزيات التادلي : التشوف إلى رجال التصوف، تحقيق علي عمر، الناشر مكتبة الثقافة الدينية، ط ١ ،١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٧ م القاضي عياض وولده محمد : مذاهب الحكام في نوازل الأحكام، تقديم وتحقيق وتعليق، محمد بن شريفة، دار الغرب الاسلامي، ط ١، ١٩٩٠ م

٥ ـ ابن بشكوال : الصلة، ج ١، تحقيق ابراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري، القاهرة ، دار الكتاب اللبناني، بيروت ، ط ١ ١٩٨٩

٦ ـ ابن حوقل : صورة الأرض، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٩٢

٧ ـ ابن حيون القاضي النعمان : دعائم الإسلام، ج ١، تحقيق أصف بن علي أصغر، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٥ م

٨ ـ ابن خلدون : كتاب العبر، مج ٦، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ٢ ، ٢٠٠٣ م

٩ ـ ابن رشد : فتاوى ابن رشد، تقديم وتحقيق وتعليق المختار بن الطاهر التليلي، السفر الثاني، دار الغرب الاسلامي ط ١ ١٩٨٧

١٠ ـ ابن سهل بن عبد الله الأسدي الجياني : ديوان الأحكام الكبرى أو ا لإعلام بنوازل الحكام وقطر من سير الحكام، تحقيق يحي مراد، دار الحديث القاهرة ، ٢٠٠٧

١١ ـ ابن عبدون : رسالة في القضاء والحسبة ، منشورة ضمن ثلاث رسائل في الحسبة، تحقيق ليفي بروفنسال، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة، ١٩٥٥

١٢ ـ ابن عذارى المراكشي : البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب ، ج ٤ ، تحقيق ومراجعة إحسان عباس، دار الثقافة بيروت لبنان، ط ٢، ١٩٨٠ م، ١٤٠٠ هـ

١٣ ـ ابن قزمان القرطبي، إصابة الأغراض في ذكر الأعراض، تحقيق وتصدير فيد يريكو كورينتي، تقديم محمود علي مكي المجلس الأعلى للثقافة، جمهورية مصر العربية، القاهرة، ١٤١٥ هـ

١٤ ـ أبو العباس بن العريف: مفتاح السعادة وتحقيق طريق السعادة، جمعه أبو بكر عتيق بن مؤمن، دراسة وتحقيق، عصمت عبد اللطيف دندش، دار الغرب الاسلامي، بيروت، لبنان، ط ١، ١٩٩٣

١٥ ـ أبو العباس عبد الله بن عبد الرحمان أبي الحارث بن همام : رسالة في مناقب وترجمة أبي العباس السبتي، مخطوط ، مكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز، السعودية رقم المخطوط ١١٩٨

١٦ ـ أبو القاسم علي بن يحي بن القاسم الجزيري، المقصد المحمود في تلخيص العقود، مج ١، تحقيق ودراسة، فايز بن مرزوق بن بركي السلمي، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في الفقه، إشراف أ د محمد نبيل غنايم، جامعة أم القرى، كلية الشريعة الاسلامية قسم الدراسات العليا الشرعية ١٤٢١ / ١٤٢٢

١٧ ـ أبو حامد الغرناطي : تحفة الألباب ونخبة الاعجاب، تحقيق اسماعيل العربي، منشورات دار الآفاق الجديدة، المغرب، د، ت

١٨ ـ أبو عبيد البكري المغرب في ذكر بلاد افريقية والمغرب، مكتبة المثنى بغداد ، د ت

١٩ ـ أبو يحي عبيد الله بن أحمد الزجالي القرطبي : أمثال العوام في الأندلس ،مستخرجة من كتابه ري الأوام، ومرعى السوام في نكت الخواص والعوام ، تحقيق وشرح ومقارنة محمد بن شريفة القسم الأول، منشورات وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية والتعليم الأصلي ، د ت ١٩٩٥

الاسلامي، بيروت، ٢٠٠٢

٢٠ ـ البرزلي، جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام، ج ٨ ، تحقيق محمد الحبيب الهيلة ، دار الغرب، بيروت، ٢٠٠٢

٢١ ـ جاسم ياسين الدرويش، اعلام نساء الاندلس الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١٧

٢٢ ـ جان ليون الافريقي المعروف باسم الحسن بن محمد الوزان الزياني : وصف افريقيا، ترجمة عبد الرحمن حميدة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٥

٢٣ ـ الحسن بن محمد الوزان وصف افريقيا، ج ١، ترجمة عن الفرنسية ، محمد حجي، محمد الاخضر، دار الغرب الاسلامي ط ٢، ١٩٨٣

٢٤ ـ حميدي مليكة المرأة المغربية في عهد المرابطين، ٤٤٨ هـ / ٥٤١ هـ مذكرة لنيل شهادة الماجستير، إشراف صالح بن قربة، جامعة الجزائر ٢٠٠١ م ـ ٢٠٠٢ م

٢٥ ـ سحنون : المدونة الكبرى ج ٤، تحقيق زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٤

٢٦ ـ السقطي : في آداب الحسبة تحقيق كولان ، وليفي بروفنسال، إرنست لورو باريس ،١٩٣١

٢٧ ـ السلاوي : الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، ج ١، تحقيق جعفر الناصري ومحمد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء د.ت

٢٨ ـ عبد المنعم توفيق : سيكوليجية الاغتصاب ، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية ١٩٩٤

٢٩ ـ علي أدهم، المعتمد بن عباد، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، د، ت

٣٠ ـ المازري ، شرح التلقين، ج ٣ تحقيق ، محمد المختار السلامي، دار الغرب الاسلامي، بيروت ٢٠٠٨

٣١ ـ المالكي : كتاب رياض النفوس ج ٢ دار الغرب الاسلامي ط ١، ١٩٨٣ ط ٢ ، ١٩٩٤

٣٢ ـ مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط الناشر مكتبة الشروق الدولية، ط ٤، ٢٠٠٤

٣٣ ـ المراكشي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب، وضع حواشيه خليل عمران المنصور ن منشورات علي بيضون ن دار الكتب العلمية، بيروت ن لبنان، ط ١، ١٩٨٩

٣٤ـ ـ مصطفى نشاط : السجن والسجناء نماذج من تاريخ المغرب الوسيط، منشورات المجلس الوطني لحقوق الانسان، طبع مطابع افريقيا الشرق، الدار البيضاء، المغرب، ٢٠١٢

٣٥ ـ المقري، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، مج ٤، تحقيق إحسان عباس، ، دار صادر، بيروت، د، ت

٣٦ ـ الونشريسي : المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوي علماء افريقية والأندلس والمغرب، ج ٢، خرَّجه جماعة من الفقهاء تحت إشراف محمد حجي، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ١٩٨١ حقيق وتعليق المختار بن الطاهر التليلي، السفر الثاني دار الغرب الاسلامي، ط ١ ، ١٩٨٧م.

الحواشي:

---

[1] **bendibaissa@yaho . fr**

[٢] ـ ابن منظور : لسان العرب، مج ٩، تحقيق عامر أحمد حيدر، وراجعه عبد المنعم خليل ابراهيم، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٢٠٠٢ م ، ص ٣٠٧

[٣] ـ نفس المصدر مج ٤، ص ٢٠٨، ٢١٣

[٤] ـ صلاح نجيب الدق ٣١ / ١٢ / ٢٠١٥ م ، الموافق ١٩ / ٣ / ١٤٣٧ هـ، ظاهرة العنف أسبابها وعلاجها شبكة الألوكة

[٥] ـ ابن قزمان القرطبي، إصابة الأغراض في ذكر الأعراض، تحقيق وتصدير فيد بريكو كورينتي، تقديم محمود علي مكي، المجلس الأعلى للثقافة، جمهورية مصر العربية، القاهرة، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥، ص ٢٧٠

[٦] ـ انظر قولهم : "إذا أزوج الشيخ لصبي يفرح صبيان القري " أبو يحي عبيد الله بن أحمد الزجالي القرطبي : أمثال العوام في الأندلس ،مستخرجة من كتابه ري الأوام، ومرعى السوام في نكت الخواص والعوام ، تحقيق وشرح ومقارنة محمد بن شريفة القسم الأول، منشورات وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية والتعليم الأصلي ، د ت، ص ٢٤٤

[٧] ـ أبي عبيد البكري المغرب في ذكر بلاد افريقية والمغرب، مكتبة المثنى بغداد ، د ت، ص ١٨٤

[٨] ـ نفسه، ص ١٨٧

[٩] نفسه، ص، ١٨٦ ، ١٨٧

[١٠] ـ ابراهيم القادري بوتشيش، المغرب والأندلس في عصر المرابطين، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٩٣، ص ٣٩

[١١] ابن الزيات التادلي : التشوف إلى رجال التصوف، تحقيق علي عمر، الناشر مكتبة الثقافة الدينية، ط ١ ،١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٧ م، ص ٢٢٢

[١٢] القاضي عياض وولده محمد : مذاهب الحكام في نوازل الأحكام، تقديم وتحقيق وتعليق، محمد بن شريفة، دار الغرب الاسلامي، ط ١، ١٩٩٠، ص ٢٣٠

[١٣] نفسه، ص ٢١٩

[١٤] ـ انظر المثل القائل " مَشْيَة للحفر، ولا مشية لبيت أخرا "، الزجالي، المصدر السابق، القسم الأول ، ص ٢٤٤

[١٥] ـ ابن سهل بن عبد الله الأسدي الجياني : ديوان الأحكام الكبرى أو ا لإعلام بنوازل الحكام وقطر من سير الحكام، تحقيق يحي مراد، دار الحديث القاهرة ، ٢٠٠٧، ص ٢٢١

[١٦] ـ ابن رشد : فتاوى ابن رشد، تقديم وتحقيق وتعليق المختار بن الطاهر التليلي، السفر الثاني، دار الغرب الاسلامي ط ١ ١٩٨٧ ، ص ٧٨٥ ـ ٧٨٦

[١٧] ـ نفسه، السفر الأول، ص ١٨٥

[١٨] ـ ولد ابن الحاج سنة ٤٥٨ هـ يعد من جلة وكبار العلماء بصيرا بالفتيا، كان له مجلس بالمسجد الجامع بقرطبة، تقلد القضاء بها مرتين، قتل بالمسجد الجامع وهو ساجد في يوم الجمعة ٥٢٩ هـ . ابن بشكوال : الصلة، ج ١، تحقيق ابراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري، القاهرة ، دار الكتاب اللبناني، بيروت ، ط ١ ، ١٩٨٩ ترجمة رقم ١٢٨٦، ص ٨٤٤ ٨٤٥

[١٩] الونشريسي : المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوي علماء افريقية والأندلس والمغرب، ج ٢، خرَّجه جماعة من الفقهاء تحت إشراف محمد حجي، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ١٩٨١، ص ٢٨٩، فاطمة بلهواري : الجناية في مجتمع الغرب الاسلامي ، مجلة آفاق الثقافة السنة الثانية والعشرون، عدد السادس والثمانون، جوان ٢٠١٤ ، ص ٤٥

[٢٠] هو الولي والفقيه أبو العباس أحمد بن جعفر الخزرجي السبتي أحد أشهر رجالات مراكش ولد سنة ٥٢٤ هـ أخد العلم عن استاذه أبي عبد الله الفخار كان رحمه الله مشاركا كبيرا في علوم الاسلام توفي

سنة ٦٠١ هـ ودفن بزاويته التي تعتبر اليوم مزارا بمراكش للمزيد انظر أبي العباس عبد الله بن عبد الرحمان أبي الحارث بن همام : رسالة في مناقب وترجمة أبي العباس السبتي، مخطوط ، مكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز، السعودية رقم المخطوط ١١٩٨

[٢١] بوتشيش : المرجع السابق، ص ٣٨

[٢٢] الحسن بن محمد الوزان وصف افريقيا، ج ١، ترجمة عن الفرنسية ، محمد حجي، محمد الاخضر، دار الغرب الاسلامي ط ٢، ١٩٨٣ ص ٣٣٤

[٢٣] ـ المقري، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، مج ٤، تحقيق إحسان عباس، ، دار صادر، بيروت، د، ت، ص ٢١٢

[٢٤] ـ مصطفى نشاط : السجن والسجناء نماذج من تاريخ المغرب الوسيط، منشورات المجلس الوطني لحقوق الانسان، طبع مطابع افريقيا الشرق، الدار البيضاء، المغرب، ٢٠١٢ ، ص ٣٢

[٢٥] ـ المراكشي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب، وضع حواشيه خليل عمران المنصور ن منشورات علي بيضون ن دار الكتب العلمية، بيروت ن لبنان، ط ١، ١٩٨٩ ص ١٤١

[٢٦] ـ ابن أبي زيد القيرواني : النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الامهات، ج ٤، تحقيق محمد عبد العزيز الدباغ وآخرون، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ١٩٩٩ ص ٥٣٤، ج ١٤، ص ٢٦١ ؛ المازري ، شرح التلقين، ج ٣ تحقيق ، محمد المختار السلامي، دار الغرب الاسلامي، بيروت ٢٠٠٨، ص ١٨٤

[٢٧] ـ البرزلي، جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام، ج ٨ ، تحقيق محمد الحبيب الهيلة ، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ٢٠٠٢، ص ٢٨٩ ؛ السلاوي : الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، ج ١، تحقيق جعفر الناصري ومحمد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، د.ت ص ٢٣٤

[٢٨] ـ ابن حيون القاضي النعمان : دعائم الإسلام، ج ١، تحقيق أصف بن علي أصغر، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٥ م ص ١٣٠ ؛ ابن حوقل : صورة الأرض، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٩٢، ص ٧٣ ؛ السقطي : في آداب الحسبة تحقيق كولان ، وليفي بروفنسال، إرنست لورو باريس ،١٩٣١، ص ٤٩

[٢٩] ـ سحنون : المدونة الكبرى ج ٤، تحقيق زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٤، ص ١٨٥

[٣٠] ـ عياض وولده : المصدر السابق ص، ٨٢

[٣١] ـ الونشريسي :المصدر السابق ج ٢، ص ٤٢٤، ج ٩ ص ٥٧٣

[٣٢] ـ الونشريسي : المصدر السابق، ج ١٠ ص ٢٣٠

[٣٣] ـ نفسه ص ٢٣٠، ٢٣٦

[٣٤] ـ نفسه ج ٢، ص ٤٢٤، ج ١٠، ص ٢٣٦

[٣٥] ـ نفسه، ص ٤٢٨

[٣٦] ـ عياض وولده : المصدر السابق، ص ٨٣

[٣٧] ـ سحنون : المصدر السابق، ج ٤، ص ٤٠١، ج ٩، ص ٢٦٦، ابن أبي زيد القيرواني ، المصدر السابق، ج ١٤ ص ٢٦٦ عياض وولده : المصدر السابق، ص ٨٣

[٣٨] ـ عبد المنعم توفيق : سيكوليجية الاغتصاب ، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية ١٩٩٤ ص ٣٤، ٤٥

[٣٩] ـ انظر ما جاء في أمثال العامة عن متطلبات الزواج قولهم " ما اطيب العرس لولا النفاقة " أمثال العوام في الأندلس القسم الأول ، ص ٢٤٢ ، مثال ابن عاصم رقم ٧٢٣

[٤٠] ـ انظر أمثلة عن ذلك ابن عبدون : المصدر السابق، ص ٥٤، المقري : المصدر السابق، ج ١، ص ٢١٩

[٤١] ـ ابن خلدون : كتاب العبر، مج ٦، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ٢ ٢٠٠٣ م / ١٤٢٤ هـ، ص ٢٢٥

[٤٢] ـ سورة النساء، آية ٢٥

[٤٣] ـ ، ص، ١٢
[٤٤] ـ حميدي مليكة المرأة المغربية في عهد المرابطين، ٤٤٨ هـ / ٥٤١ هـ مذكرة لنيل شهادة الماجستير، إشراف صالح بن قربة، جامعة الجزائر ٢٠٠١ م ـ ٢٠٠٢ م، ص ١٠٧
[٤٥] ـ ابن الحاج : نوازل ابن الحاج ، خ . ع . و.م .ر رقم ج ٥٥، ورقة ٦٤، ٦٥ بوتشيش، المرجع السابق ص ٢٣
[٤٦] ـ بوتشيش : المرجع السابق، ص ٢٣
[٤٧] ـ ابن رشد المصدر السابق السفر الأول، ص ١٧٨، ١٧٩
[٤٨] ـ ابن خلدون، المصدر السابق، مج ٦ ص ٢٢٥
[٤٩] ـ ابن الحاج، ورقة ٦٦، ٦٧
[٥٠] ـ علي أدهم، المعتمد بن عباد، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، د ت، ص ٣١٠، ٣١١
[٥١] ـ أبو القاسم علي بن يحي بن القاسم الجزيري، المقصد المحمود في تلخيص العقود، مج ١، تحقيق ودراسة، فايز بن مرزوق بن بركي السلمي، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في الفقه، إشراف أ د محمد نبيل غنايم، جامعة أم القرى، كلية الشريعة الاسلامية قسم الدراسات العليا الشرعية ١٤٢١ / ١٤٢٢ ص ٦٧
[٥٢] ـ درج البناء، مراتب بعضها فوق بعض .والدرجة المرقاة .ابن منظور المصدر السابق، مج ٢ ص ٣٠٥
[٥٣] ـ هو بناء يسطح أعلاه للجلوس عليه أ مقعد مستطيل من خشب غالبا يجلس عليه، انظر، مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط الناشر مكتبة الشروق الدولية، ط ٤، ٢٠٠٤، ص ٢٩٤
[٥٤] ـ الجزيري، المصدر السابق، مج ١ ص ٦٧
[٥٥] ـ جان ليون الافريقي المعروف باسم الحسن بن محمد الوزان الزياني : وصف افريقيا، ترجمة عبد الرحمن حميدة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٥، ص ٢٥٨
[٥٦] ـ ابن عذارى، البيان المغرب، المصدر السابق، ص ١٨، ٢٢، وانظر أيضا ، جاسم ياسين الدرويش، اعلام نساء الاندلس الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١٧، ص ١٢٧
[٥٧] ـ ابن عبدون : رسالة في القضاء والحسبة ، منشورة ضمن ثلاث رسائل في الحسبة، تحقيق ليفي بروفنسال، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة، ١٩٥٥، ص ٤٦
[٥٨] ـ أبو العباس بن العريف: مفتاح السعادة وتحقيق طريق السعادة، جمعه أبو بكر عتيق بن مؤمن، دراسة وتحقيق، عصمت عبد اللطيف دندش، دار الغرب الاسلامي، بيروت، لبنان، ط ١، ١٩٩٣، ص ١٠٧
[٥٩] ـ المالكي : كتاب رياض النفوس ج ٢ دار الغرب الاسلامي ط ١ ١٩٨٣ ط ٢ ١٩٩٤ ص ٢٥٣
[٦٠] ـ أبو حامد الغرناطي تحفة الألباب ونخبة الاعجاب، تحقيق اسماعيل العربي، منشورات دار الآفاق الجديدة ن المغرب، د، ت، ص ٣٣
[٦١] ـ الزجالي : المصدر السابق، القسم الثاني، مثل رقم ١٢٥٤، ص ٢٩١
[٦٢] ـ فمي : أي في أمي
[٦٣] ـ الزجالي : المصدر السابق، القسم الثاني، مثل رقم ١٢١٠، ص ٢٧٩
[٦٤] ـ تعبير عامي بذيء عن المرأة عموما ونصيحة لا تثق في امرأة
[٦٥] ـ الزجالي : المصدر السابق، ، القسم الثاني، مثل رقم ٢٠٢٧ ص ٤٦٥
[٦٦] ـ نفسه، مثل رقم، ٢٠٢٣ ، ص ٤٦٤
[٦٧] ـ نفسه، مثل رقم، ٧٩١ ، ص ١٩٧